

[459-13] هل يجوز أن يستأجر من يصلی بالناس التراویح؟

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة وهذا سائل يقول امام المسجد اذا كان لا يستطيع القيام بصلوة التراویح فهل له ان يستأجر انساناً لذلك ليصلی بهم التراویح والقيام ويعطيه بعضاً من الراتب. الاستئجار ما يصح اذا كان يستأجره استئجار هذا ما يصح. لكن -

[00:00:00](#)

استعن به وخلافه يصلی معه وعطاه شيء مكافأة بدون مشاركة. بدون مشاركة هذا لا بأس. اما ويقاطعه ويستأجر ويستأجر هذا حرام ولا يجوز ولا تصح صلاته اذا كان قصده الاجرة -

[00:00:20](#)

سئل الامام احمد رحمه الله عن رجل قال اصلی بكم رمضان بهذا وكذا قال اعوذ بالله ومن يصلی خلف هذا لان هذا يريد بعمله الدنيا. الله جل وعلا يقول من كان يريد الحياة الدنيا وزينته -

[00:00:37](#)

ان يوفي اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون. فالذى يعمل العبادات من اجل طمع الدنيا هذا داخل في هذه الاية اما الذي يعمل العبادات لله وان اعطي شيء اخذه بدون شرط فلا بأس بذلك. نعم -

[00:00:56](#)